


الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار رقم 774 مؤرخ في 26 ماي 2016
يتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان
"آداب ولغات أجنبية"
لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي

- بيمتضى القانون رقم 99 - 05 المؤرخ في 18 ذو الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي المعدل و المتمم،
- و بيمتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،
- و بيمتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-208 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001 المحدد لميام وسير اليباكل الجبوية والندوة الوطنية للجامعات،
- و بيمتضى المرسوم التنفيذي رقم 03 - 279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 المحدد لميام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها،
- و بيمتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 المحدد لميام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره،
- و بيمتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 مؤرخ في 17 شعبان عام 1429 الموافق 19 غشت سنة 2008 يتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس، شهادة الماستر وشهادة الدكتوراه،
- و بيمتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- و بيمتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا،
- و بيمتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005 المتضمن إنشاء، تكوين، صلاحيات وسير اللجنة الوطنية للتأهيل،
- و بيمتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 المتضمن إنشاء، تكوين، تنظيم وسير اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان،
- و بيمتضى القرار رقم 498 المؤرخ في 15 جويلية 2014 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "آداب ولغات أجنبية" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر،
- وبناء على محضر الاجتماع المشترك لرؤساء اللجان البيداغوجية الوطنية للميدان ورؤساء ندوات عضاء الكليات، المنعقد بمقر الندوة الجبوية لجامعات الشرق بجامعة قسنطينة 1، من 03 إلى 05 ماي 2014،



- بناءا على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "آداب ولغات أجنبية"، المنعقد بجامعة سكيكدة بتاريخ 10-11-16 أبريل 2016.

يقرر

المادة الأولى : يهدف هذا القرار إلى تحديد مدونة الفروع لميدان "آداب ولغات أجنبية" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.

المادة 2: تحدد مدونة الفروع لميدان "آداب ولغات أجنبية" طبقا لملحق هذا القرار.

المادة 3: تلغى جميع أحكام القرار رقم 498 المؤرخ في 15 جويلية 2014 والمذكور أعلاه.


المادة 4: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ورؤساء الندوات الجهوية للجامعات ورؤساء مؤسسات التعليم والتكوين العالين، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في: 26 جويلية 2016.....

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ: طاهر حجار



ملحق :
مدونة الفروع لميدان
"آداب ولغات أجنبية"
لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر

- لغة ألمانية

• - لغة إنجليزية

- لغة إسبانية

• - لغة فرنسية

- لغة إيطالية

- لغة روسية

- لغة تركية

• - ترجمة

